

Distr.: General
18 April 2017
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الحادية والسبعون

البند ١٦٠ (ب) من جدول الأعمال

تمويل قوات الأمم المتحدة لحفظ السلام

في الشرق الأوسط: قوة الأمم المتحدة

المؤقتة في لبنان

أداء ميزانية قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان للفترة من ١ تموز/يوليه
٢٠١٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦ والميزانية المقترحة لقوة الأمم
المتحدة المؤقتة في لبنان للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٧ إلى
٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨

تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

٥٠٦ ٣٤٦ ٤٠٠ دولار	اعتمادات الفترة ٢٠١٦/٢٠١٥
٤٨١ ٤١١ ٨٠٠ دولار	نفقات الفترة ٢٠١٦/٢٠١٥
٢٤ ٩٣٤ ٦٠٠ دولار	نقص الإنفاق عن المعتمد في الميزانية في الفترة ٢٠١٦/٢٠١٥
٤٨٨ ٦٩١ ٦٠٠ دولار	اعتمادات الفترة ٢٠١٧/٢٠١٦
٤٨٥ ٥١٨ ٣٠٠ دولار	النفقات المتوقعة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٦ ^(أ)
٣ ١٧٣ ٣٠٠ دولار	تقديرات نقص الإنفاق عن المعتمد في الميزانية في الفترة ٢٠١٧/٢٠١٦
٤٩٤ ٧٧١ ٣٠٠ دولار	المقترح المقدم من الأمين العام للفترة ٢٠١٨/٢٠١٧
٤٩٢ ٤٢١ ٤٠٠ دولار	توصية اللجنة الاستشارية للفترة ٢٠١٨/٢٠١٧
(أ) تقديرات محتسبة حتى ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧.	



أولا - مقدمة

١ - تستتبع توصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية الواردة في الفقرات ٣٢ و ٣٣ و ٣٦ و ٤٥ و ٥١ أدناه تخفيضا قدره ٢ ٣٤٩ ٩٠٠ دولار في الميزانية المقترحة لقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨ (A/71/765 و Corr.1).

٢ - وأثناء نظر اللجنة الاستشارية في تمويل القوة المؤقتة، اجتمعت اللجنة بممثلي الأمين العام الذين قدموا معلومات وإيضاحات إضافية، اختُتِمت برودود خطية وردت في ٧ نيسان/أبريل ٢٠١٧. وترد في نهاية هذا التقرير قائمة بالوثائق التي استعرضتها اللجنة والوثائق التي استعانت بها للحصول على معلومات أساسية. ويمكن الاطلاع على التعليقات والتوصيات المفصلة التي قدمتها اللجنة بشأن النتائج التي خلُص إليها مجلس مراجعي الحسابات فيما يتعلق بعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام خلال الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦، وبشأن المسائل الشاملة المتصلة بعمليات حفظ السلام في تقرير اللجنة ذوي الصلة (A/71/845 و A/71/836). وترد في الفقرة ٦ أدناه مناقشة للملاحظات التي أبدتها مجلس مراجعي الحسابات والتوصيات التي أصدرها بشأن القوة المؤقتة تحديدا.

ثانيا - أداء الميزانية في الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦

٣ - اعتمدت الجمعية العامة في قرارها ٣٠.٢/٦٩ مبلغاً إجماليه ٥٠٦ ٣٤٦ ٤٠٠ دولار (وصافيه ٣٧٢ ٨٠٠ ٤٩٤ دولار) للإنفاق على القوة المؤقتة خلال الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦. وبلغ مجموع النفقات للفترة ما إجماليه ٤٨١ ٤١١ ٨٠٠ دولار (وصافيه ٦٠٠ ٢٠٠ ٤٦٩ دولار)، مما يمثل نسبة تنفيذ للميزانية قدرها ٩٥,١ في المائة. ويشكل الرصيد الحر الناشئ عن ذلك وقدره ٢٤ ٩٣٤ ٦٠٠ دولار، بالقيمة الإجمالية، نسبة ٤,٩ في المائة من الاعتمادات.

٤ - ويرد تحليل مفصل للفروق في الفرع الرابع من تقرير الأداء عن الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦ (A/70/640). فقد تم تكبد نفقات أقل مما هو مدرج في الميزانية تحت البنود التالية:

(أ) الوحدات العسكرية (١٠٠ ٨٤٦ ٢٢ دولار، أو ٦,٨ في المائة)، ويعزى ذلك أساسا إلى ارتفاع متوسط معدل الشواغر الفعلي البالغ ٢٩,٧ في المائة مقارنة بالمعدل المدرج في الميزانية وقدره ٢٦,٥ في المائة، وما يقابله من انخفاض في الاحتياجات لحصص الإعاشة، فضلا عن انخفاض الاحتياجات للسفر لأغراض التناوب بسبب إبرام عقد جديد

لاستئجار الطائرات بمعدل منخفض لساعات الطيران، والوفورات الناجمة عن تنفيذ التناوب العكسي للقوات (انظر الفقرة ٢٠ أدناه)؛

(ب) الاتصالات (٣٤٥٥٧٠٠ دولار، أو ٥٠,٨ في المائة)، ويعزى ذلك أساساً إلى تسجيل احتياجات استئجار معدات الرادار (مليوناً دولار) تحت بند النقل الجوي عوضاً عن تسجيلها تحت بند الاتصالات، وتسجيل توفير خدمات الإنترنت تحت بند خدمات تكنولوجيا المعلومات عوضاً عن تسجيلها تحت بند الاتصالات، فضلاً عن انخفاض الاحتياجات لخدمات الهواتف الثابتة والمحمولة، قابليتها جزئياً احتياجات إضافية لاقتناء معدات اتصالات ومعدات ساتلية لدعم نظام الأمم المتحدة لتخطيط موارد المؤسسة (نظام أوموجا)؛

(ج) المرافق والهياكل الأساسية (٣١٣٠٠٠ دولار، أو ٧,٢ في المائة)، ويعزى ذلك أساساً إلى ما يلي: '١' عدم تنفيذ الاستعانة بمصادر خارجية في خدمات الصيانة للمباني والمولدات الكهربائية التي وجد أنها أكثر كلفة من توفير تلك الخدمات داخلياً؛ (ب) انخفاض تكاليف البترين والزيوت ومواد التشحيم نتيجة لانخفاض متوسط التكلفة الفعلية لوقود المولدات الكهربائية (٠,٤١ دولار للتر الواحد) مقارنة بالمعدل المدرج في الميزانية (٠,٧٥ دولار للتر الواحد). وقوبل انخفاض الاحتياجات جزئياً باحتياجات إضافية لوحدة المباني الجاهزة، ونظم تكييف الهواء، والمولدات الكهربائية؛

(د) النقل البحري (١٠٧٦٨٠٠ دولار، أو ٣,٤ في المائة)، ويعزى ذلك أساساً إلى انخفاض الرسوم عما هو مدرج في الميزانية لاستئجار وتشغيل السفن بسبب تقديم زورق دورية سريع عوضاً عن سفينة بحرية طراوة وانخفاض عدد ساعات الطيران عما كان مقرراً (١٩٣ ساعة عوضاً عن ٧٦٩ ساعة) للطائرات العمودية التابعة للقوات البحرية والملحقة بسفينة أم بسبب تأثير الأحوال الجوية السيئة على العمليات الجوية البحرية في الربعين الثالث والرابع من الفترة. وتشير اللجنة الاستشارية إلى أنه، في الفترة ٢٠١٤/٢٠١٥، سجلت ساعات طيران فعلية مجموعها ٢٧١ ساعة مقارنة بساعات مقررة عددها ٨٥٠ ساعة مقررة نظراً للأحوال الجوية القاسية التي أعاققت العمليات الجوية البحرية (انظر الوثيقة A/70/571، الإنجاز المتوقع ١-١: تهيئة بيئة مستقرة وآمنة في جنوب لبنان)؛

(هـ) الموظفون الدوليون (١٠٤٠١٠٠ دولار، أو ٢,١ في المائة)، ويعزى ذلك أساساً إلى انخفاض معدل متوسط التكاليف العامة الفعلية للموظفين الذي يبلغ ٦٦,٥ في المائة من صافي المرتبات بالمقارنة مع المعدل المدرج في الميزانية في المائة الذي يبلغ ٦٩,٩ في المائة، يقابلها جزئياً انخفاض متوسط معدل الشغور الفعلي الذي يبلغ ٨,٤ في المائة مقارنة بالمعدل المدرج في الميزانية وقدره ١٠,٠ في المائة؛

(و) الموظفون الوطنيون (٨٠٠ ٩٠٨ دولار، أو ٢,٠ في المائة)، ويعزى ذلك أساساً إلى ما يلي: '١' انخفاض معدل التكاليف العامة الفعلية للموظفين الذي يبلغ ٣٤,١ في المائة من صافي المرتبات بالمقارنة مع المعدل المدرج في الميزانية الذي يبلغ ٤٠,٠ في المائة؛ '٢' ارتفاع متوسط معدلات الشغور الفعلية الذي يبلغ ٤١,٢ في المائة و ٥,٧ في المائة للموظفين الوطنيين من الفئة الفنية والموظفين الوطنيين من فئة الخدمات العامة، على التوالي، مقارنة بالمعدلين المدرجين في الميزانية اللذين يبلغان ٣٠,٠ في المائة و ٥ في المائة، بسبب التأخير في تصنيف الوظائف المحولة حديثاً إلى وظائف وطنية (١٧ وظيفة لموظفين وطنيين من الفئة الفنية و ١١ وظيفة لموظفين وطنيين من فئة الخدمات العامة) في سياق استعراض ملاك الموظفين المدنيين؛

(ز) النقل البري (٧٠٠ ٧٤٤ دولار، أو ١٣,٨ في المائة)، ويعزى ذلك أساساً إلى انخفاض متوسط التكلفة الفعلية للوقود (٠,٤١ دولار للتر الواحد) مقارنة بالمعدل المدرج في الميزانية (٠,٧٥ دولار للتر الواحد)، وكذلك انخفاض استهلاك الوقود (٤,٩ ملايين لتر) مما هو مدرج في الميزانية (٥,١ ملايين لتر) نتيجة الاستخدام الأمثل للأسطول، تقابله جزئياً احتياجات إضافية لاستبدال ٣ مركبات واقتناء مركبتين لنقل الأحمال على منصات نقالة لنقل المعدات المتخصصة والمركبات الثقيلة؛

(ح) الخدمات الطبية (١٠٠ ٣٨٦ دولار، أو ٣٠,٧ في المائة)، ويعزى ذلك أساساً إلى انخفاض العدد المتوقع من المرضى الذين أُحيلوا إلى المستشفيات، وانخفاض تكاليف اللوازم الطبية، وعدم شراء بعض اللوازم الطبية بسبب التأخير من جانب بعض المتعاقدين؛

(ط) اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى (٣٠٠ ٢٧٦ دولار، أو ٧,٢ في المائة)، ويعزى ذلك أساساً إلى انخفاض الاحتياجات المتعلقة بتكاليف الشحن نتيجة لشراء كميات كبيرة وتخفيض الشحنات فيما بين البعثات، وانخفاض الاحتياجات من رسوم التدريب لبعض الدورات وانخفاض الاحتياجات من الأزياء الرسمية والشارات ومعدات السلامة، تقابلها جزئياً احتياجات إضافية بالنسبة لفرادى المتعاقدين لخدمات تنظيف المعسكر والخسائر الناجمة عن معاملات تحويل العملة؛

(ي) السفر في مهام رسمية (٩٧ ٠٠٠ دولار، أو ١٠,٠ في المائة)، ويعزى ذلك أساساً إلى زيادة الالتزام بقاعدة شراء التذاكر مقدماً قبل ١٦ يوماً من السفر في مهام رسمية وزيادة استخدام التداول عن بعد/بالفيديو عوضاً عن السفر.

٥ - وقابلت انخفاض الاحتياجات جزئياً احتياجات أعلى تحت البنود التالية:

(أ) تكنولوجيا المعلومات (٤٠٠ ١٠٢ ٤ دولار، أو ٨٥,٥ في المائة)، ويعزى ذلك أساساً إلى ما يلي: '١' استبدال معدات الاتصالات التي قد تجاوزت عمرها المتوقع من خلال إعادة ترتيب أولويات الموارد من المرافق والهياكل الأساسية ووفات نفقات النقل

البحري خلال الفترة ٢٠١٥/٢٠١٦؛ '٢' اقتناء أجهزة لقراءة الشفرات الشريطية من أجل البدء بتنفيذ النظام الإلكتروني لإدارة حصص الإعاشة؛ '٣' تحسين المعدات الساتلية؛ '٤' الاحتياجات لتوفير خدمات الإنترنت المدرجة في الميزانية تحت بند الاتصالات رغم تسجيلها تحت بند تكنولوجيا المعلومات؛

(ب) النقل الجوي (٩٠٠ ٩٨٣ ٢ دولار، أو ٦٢,٥ في المائة)، ويعزى ذلك أساساً إلى الاحتياجات للميوني دولار لاستئجار معدات الرادار المدرجة في الميزانية تحت بند الاتصالات إلا أنها مسجلة تحت بند النقل الجوي، وارتفاع التكاليف الثابتة لاستخدام الطائرة العمودية من طراز Mi-8 عما هو مدرج في الميزانية نتيجة إبرام عقد جديد، يقابلها جزئياً انخفاض متوسط التكلفة الفعلية للوقود (٠,٤١ دولار للتر) مقارنة بالمعدل المدرج في الميزانية (٠,٧٥ دولار للتر)؛

(ج) المساعدة المؤقتة العامة (٨٣ ٧٠٠ دولار، أو ١٠٠ في المائة)، ويعزى ذلك إلى التكاليف المخصصة للقوة المؤقتة فيما يتعلق بنظام أوموجا، ووقف تشغيل نظام غاليليو^(١)، وعملية تصنيف الوظائف في البعثة؛

(د) الخبراء الاستشاريون (٤١ ٤٠٠ دولار، أو ١٠٠ في المائة)، ويعزى ذلك إلى التكاليف المخصصة للقوة المؤقتة فيما يتعلق ببرنامج تدريب كبار موظفي البعثات في مجالي الإدارة والموارد وأتاعب الخدمات الاستشارية المتصلة بالبيئة فيما يتعلق بأخذ عينات من مياه المجاري.

ملاحظات مجلس مراجعي الحسابات وتوصياته

٦ - عند نظر اللجنة الاستشارية في التقارير التي أعدها الأمين العام عن قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان، كان معروضاً عليها أيضاً تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن حسابات عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام للفترة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦ (A/71/5 (Vol. II)، الفصل الثاني). وفي التقرير، قدم المجلس الملاحظات والتوصيات المتعلقة بالقوة المؤقتة بشأن المسائل التالية:

(أ) وقف الحسابات فيما يتعلق بنفقات السفر: لاحظ المجلس أن نفقات السفر للسنة المالية ٢٠١٦/٢٠١٧ قد حُمِلت على السنة المالية ٢٠١٥/٢٠١٦ وأوصى بتعزيز

(١) النظام القديم المستخدم لإدارة المخزون في بعثات حفظ السلام، والذي تم ربطه بداية بنظام أوموجا خلال تعميم مرحلة أوموجا الأساس والتوسعة ١ للنظام، ويجري حالياً نقله إلى أوموجا كجزء من تنفيذ إدارة سلسلة الإمداد في التوسعة ٢. وتنطوي مرحلة وقف تشغيل نظام غاليليو على ما يلي: (أ) تطهير وإثراء بيانات نظام غاليليو بقدر كبير للتواءم مع متطلبات نظام أوموجا؛ (ب) تحسين وظيفة إدارة سلسلة الإمداد في نظام أوموجا لضمان حلولها تماماً محل وظيفة نظام غاليليو بأكملها قبل بدء النشر الكامل لإدارة سلسلة الإمداد في الميدان (انظر الوثيقة A/66/381، الفقرة ٣٠، والوثيقة A/71/390، الفقرة ٧١).

الاتصالات الداخلية لضمان إبلاغ شعبة الحسابات بالأخطاء التي تؤثر على البيانات المالية (المرجع نفسه، الفقرات ٥٠-٥٢)؛

(ب) وضع الميزانية وإدارتها: لاحظ المجلس حدوث نقص في الإنفاق بنسبة تساوي ٥ في المائة أو تفوقها بين الاعتمادات والنفقات للأفراد العسكريين وأفراد الشرطة (المرجع نفسه، الجدول ٨ والفقرة ٦٤)؛

(ج) المخزونات العاطلة: لاحظ المجلس أن ٨٣ صنفا لم تُستخدم لمدة تزيد على سنة، مما أسفر عن تحميل أموال قدرها ٢,١٠ مليون دولار وأنه تم اقتناء ٦٠٢ من الأصناف المستهلكة قبل عام واحد على الأقل بمبلغ ٢,١ مليون دولار ولم تُستخدم مطلقا، وأعرب عن رأيه أنه ينبغي للقوة المؤقتة أن تستفيد من مخزونها استفادة قصوى حتى تمنع عطالة المخزونات وعدم استخدام الممتلكات (المرجع نفسه، الفقرة ١٢٤)؛

(د) طلبات الرحلات الجوية الخاصة: لاحظ المجلس أن ١٠٤ طلبات لرحلات جوية خاصة، من أصل ٤٤٦ طلبا، (لا تشمل طلبات لرحلات في حالات الطوارئ أو رحلات تجريبية) قدمت مسبقا قبل أقل من يومي عمل وأنها لم تمثل للإجراءات التشغيلية الموحدة بشأن عمليات الطيران (المرجع نفسه، الفقرة ١٤٩)؛

(هـ) المشاريع السريعة الأثر: لاحظ المجلس تأخيرا إداريا في تقديم الموافقة والتمويل لتلك المشاريع، وأوصى بأن تكفل القوة المؤقتة الموافقة على الأموال وإتاحتها للمشاريع السريعة الأثر في الوقت المناسب بحيث يمكن خدمة أغراض تلك المشاريع على النحو الأمثل (المرجع نفسه، الفقرتان ٣٨٧ و ٣٩٠)؛

(و) حالة الأنصبة المقررة المستحقة القبض: لاحظ المجلس وجود زيادة قدرها ٦٩,٩ مليون دولار في الأنصبة المقررة غير المسددة إلى القوة المؤقتة (المرجع نفسه، الفقرة ٧).

وتتوقع اللجنة الاستشارية أن تتخذ القوة المؤقتة إجراءات فورية لمعالجة المسائل التي أثارها مجلس مراجعي الحسابات.

٧ - ويمكن الاطلاع على تعليقات اللجنة الاستشارية على المعلومات الواردة في تقرير الأداء عن فرادى أوجه الإنفاق، عند الاقتضاء، في مناقشة الميزانية المقترحة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨ (A/71/765 و Corr.1) في الفقرات التالية.

ثالثا - معلومات عن الأداء في الفترة الحالية

٨ - أبلغت اللجنة الاستشارية بأن مجموع المبالغ التي قُسمت كأَنْصبة مقررة على الدول الأعضاء فيما يتعلق بقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان منذ إنشائها وصل، حتى

١٦ شباط/فبراير ٢٠١٧، إلى ما مقداره ٨ ٤٣٩ ٠٣٣ ٠٠٠ دولار. وبلغت المبالغ المقبوضة حتى التاريخ المذكور ٨ ٣٣٢ ٩٨٠ ٠٠٠ دولار، ليتبقى بذلك رصيد غير مسدد قدره ١٠٦ ٠٥٣ ٠٠٠ دولار. وحتى ٣ نيسان/أبريل ٢٠١٧، بلغت الموارد النقدية للقوة المؤقتة ٢٦٤ ٢٠٩ ٠٠٠ دولار. ومع مراعاة وجود احتياطي تشغيلي لمدة ثلاثة أشهر قدره ٥٣ ٠٦٤ ٠٠٠ دولار، يصبح الرصيد النقدي المتبقي ٢١١ ١٤٥ ٠٠٠ دولار.

٩ - وأبلغت اللجنة الاستشارية بأن حالة شغل الوظائف في البعثة كانت، حتى ٣١ آذار/مارس ٢٠١٧، على النحو التالي:

الوظائف المأذون بها المعتمدة ^(أ) ٢٠١٧/٢٠١٦	الوظائف المشغولة (بالنسبة المئوية)	معدل الشواغر
الأفراد العسكريون وأفراد الشرطة		
الوحدات العسكرية	١٥ ٠٠٠	١٠ ٤٥٣
الموظفون المدنيون	٣٠,٣	
الموظفون الدوليون	٢٥٤	٢٤٠
الموظفون الوطنيون	٦٤٦	٥٨١
	١٠,١	٥,٥

(أ) يمثل القوام الأقصى المأذون به للأفراد العسكريين وأفراد الشرطة وعدد الوظائف المعتمدة للموظفين المدنيين.

١٠ - وزودت اللجنة الاستشارية بالنفقات الجارية والمتوقعة للفترة الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧، مع بيان أسباب الفروق. وبلغت النفقات للفترة المنتهية في ١ شباط/فبراير ٢٠١٧ مبلغاً إجمالياً قدره ٦٠٠ ١٣٦ ٣١٢ دولار. وفي نهاية الفترة المالية الحالية، ستصل النفقات الكلية المقدرة إلى ٤٨٥ ٥١٨ ٣٠٠ دولار، في مقابل الاعتماد البالغ ٦٠٠ ٦٩١ ٤٨٨ دولار، ليتبقى بذلك رصيد حر متوقع قدره ٣٠٠ ١٧٣ ٣٠٠ دولار (٠,٠٦ في المائة). وتطلب اللجنة الاستشارية موافقة الجمعية العامة بأحدث المعلومات عن النفقات الحالية والمتوقعة للبعثة عند نظرها في الميزانية المقترحة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨.

رابعاً - الميزانية المقترحة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨

ألف - الولاية وافتراضات التخطيط

١١ - أنشأ مجلس الأمن قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان في قراره ٤٢٥ (١٩٧٨) و ٤٢٦ (١٩٧٨). وأذن المجلس بأحدث تمديد لولاية القوة المؤقتة في قراره ٢٣٠٥ (٢٠١٦)، الذي قرر بموجبه تمديد الولاية حتى ٣١ آب/أغسطس ٢٠١٧.

١٢ - وترد الأولويات الرئيسية للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨ موجزة في الفقرات ٦ إلى ١٤ من تقرير الأمين العام (A/71/765 و Corr.1). وهي تشمل ما يلي: (أ) الاحتفاظ بقوة فعالة وذات مصداقية وقادرة على الردع ومنع النزاعات ونزع فتيلها؛ (ب) تعزيز أنشطة الاتصال والتنسيق على الصعيد الاستراتيجي، لا سيما من خلال الآلية الثلاثية؛ (ج) توسيع نطاق الشراكة الاستراتيجية للقوة مع الجيش اللبناني بوصفها عنصرا أساسيا لدعم التحركات نحو وقف دائم لإطلاق النار؛ (د) زيادة إشراك حكومة لبنان، ولا سيما من خلال وزاراتها ومؤسساتها الأمنية، في تنفيذ القرار ١٧٠١ (٢٠٠٦) في جنوب لبنان؛ (هـ) مواصلة تقديم دعمها البحري إلى القوات البحرية اللبنانية (المرجع نفسه، الفقرة ٦).

١٣ - وفيما يتعلق بعنصر الدعم، تشير الميزانية المقترحة إلى أن القوة المؤقتة ستواصل تقديم الدعم إلى جميع عناصر القوة من خلال توفير مجموعة كاملة من الخدمات في ٥٥ موقعا، وفي مقرها في الناقورة. وستواصل القوة أيضا العمل عبر طريق دعم رئيسي واحد وعبر المياه الساحلية باستخدام سفينة بحرية مستأجرة بعقد تجاري، وستستفيد من عدد من الترتيبات التعاقدية الدائمة لخصص الإعاشة والوقود. وأشار أيضا إلى أنه نتيجة لدراسة استقصائية، أدرجت اقتراحات لإجراء تحسينات في الأحوال المعيشية للقوات، تتمثل في استبدال وحدات سابقة التجهيز وأثاث وثلاجات ومكيفات هواء ومولدات كهربائية (المرجع نفسه، الفقرة ١٠).

١٤ - وترد الإشارة إلى أن مهام الاتصال التي تؤديها القوة في بيروت ستستمر بشأن إدارة المسائل المتعلقة باتفاق مركز القوات، وتصدير واستيراد السلع والخدمات، ونقل المعدات والموظفين، فضلا عن التنسيق مع الحكومة ومكاتب الأمم المتحدة الأخرى (المرجع نفسه، الفقرة ١٠؛ انظر أيضا الفقرة ٢٧ أدناه).

١٥ - وترد معلومات عن التعاون الإقليمي للبعثة في الفقرات من ١٥ إلى ١٨ من الميزانية المقترحة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨. ويشار إلى أن القوة ستواصل تقديم التدريب إلى بعثات وكيانات أخرى^(٢) وتنسيق طلبات الدعم التدريبي باسم المنطقة لتقليل ازدواجية المبادرات. علاوة على ذلك، فإن الخدمات الإقليمية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات ستواصل الجهود

(٢) اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، ومكتب المبعوث الخاص للأمين العام إلى سورية، ومكتب منسق الأمم المتحدة الخاص لشؤون لبنان، وبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق، وبعثة الأمم المتحدة للمساعدة في أفغانستان، وقوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي، وفريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين في الهند وباكستان، ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع، ومنظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وقوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص، وهيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة.

الرامية إلى الحد من التفاوتات في الخدمات بين البعثات في المنطقة^(٣)، مع السعي إلى تحقيق وفورات الحجم وإزالة الازدواجية في الجهود.

١٦ - وتشمل الميزانية المقترحة أيضا معلومات عن الشراكات والتنسيق مع الأفرقة القطرية. ويشار إلى أن القوة ستواصل تنسيق المشاورات المنتظمة على جميع المستويات مع مكتب منسق الأمم المتحدة الخاص لشؤون لبنان، والحفاظ على مستوى عال من التنسيق مع الوكالات الإنسانية، وتوسيع تعاونها مع كيانات الأمم المتحدة الأخرى مثل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة ومنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، والتنسيق مع حكومة لبنان ومع منظمات المجتمع المدني وعقد اجتماعات تنسيق منتظمة مع البلديات بشأن طائفة من القضايا ذات الأهمية للمجتمعات المحلية (المرجع نفسه، الفقرات ١٩-٢١).

باء - الاحتياجات من الموارد

١٧ - تبلغ الميزانية المقترحة لقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨ ما قدره ٣٠٠ ٧٧١ ٤٩٤ دولار. بما يمثل زيادة بمبلغ ٧٠٠ ٧٩ ٦ دولار، أو بنسبة ١,٢ في المائة، مقارنة بالموارد المعتمدة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٧. ويتعلق معظم الزيادة في الاحتياجات بما يلي: (أ) الوحدات العسكرية، ويعزى ذلك أساسا إلى تطبيق معدل أعلى لسداد التكاليف للبلدان المساهمة بقوات يبلغ ١٤١٠ دولارا شهريا اعتبارا من ١ تموز/يوليه ٢٠١٧، حسب ما حددته الجمعية العامة في قرارها ٢٨١/٦٨، مقارنة بالمعدل المطبق في الفترة ٢٠١٦/٢٠١٧ والبالغ ١٣٦٥ دولارا، مما يعكس زيادة في المعدل قدرها ٤٥ دولارا؛ (ب) الموظفون الوطنيون، ويعزى ذلك إلى أن عددا من الموظفين هم من ذوي الخدمة الطويلة في المنظمة ومن رتب عليا؛ (ج) المرافق والهياكل الأساسية، ويعزى ذلك أساسا إلى ارتفاع التكاليف المقدرة لوقود المولدات الكهربائية؛ (د) العمليات الجوية، ويعزى ذلك أساسا إلى الاحتياجات الإضافية لاستئجار طائرات عمودية، بما في ذلك تقديرات تكلفة الأسطول المضمونة وتكاليف ساعات الطيران الإجمالية، استنادا إلى أنماط الإنفاق والأسعار التعاقدية الحالية، وكذلك الوقود المخصص للعمليات الجوية.

١٨ - وترد معلومات مفصلة عن الموارد المالية المقترحة وتحليل للفروق في الفرعين الثاني والرابع من الميزانية المقترحة (A/71/765 و Corr.1).

(٣) مكتب منسق الأمم المتحدة الخاص لشؤون لبنان، ومكتب منسق الأمم المتحدة الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط، وقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان، وقوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك، وقوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص، وهيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة.

١ - الأفراد العسكريون وأفراد الشرطة

الفئة	العدد المأذون به للفترة ٢٠١٧/٢٠١٦	العدد المقترح للفترة ٢٠١٨/٢٠١٧	الفرق
أفراد الوحدات العسكرية ^(١)	١٥ ٠٠٠	١٥ ٠٠٠	-

(أ) يمثل أعلى مستوى للقوام المأذون به.

١٩ - تبلغ الاحتياجات المطلوبة لأفراد الوحدات العسكرية للفترة ٢٠١٨/٢٠١٧ مبلغاً قدره ١٠٠ ٣٢٧ ٧٨٩ دولار، وهو يعكس زيادة قدرها ١ ١٨٣ ٨٠٠ دولار أو بنسبة ٠,٤ في المائة مقارنة بالاعتماد المرصود للفترة ٢٠١٧/٢٠١٦. وتمت الإشارة إلى أن الزيادة المقترحة للفترة ٢٠١٨/٢٠١٧ تعزى أساساً إلى تأثير ارتفاع معدل سداد التكاليف القياسية للقوات من مبلغ ١ ٣٦٥ دولار الذي تم تطبيقه على ميزانية الفترة ٢٠١٧/٢٠١٦ إلى ١ ٤١٠ دولار الذي حددته الجمعية العامة في قرارها ٢٨١/٦٨. وسيقابل هذه الزيادة جزئياً انخفاض في الاحتياجات اللازمة لما يلي: (أ) السفر لأغراض التناوب بسبب انخفاض أسعار ساعات الطيران في عقد استئجار الطائرات الجديد؛ (ب) وتنفيذ ترتيب التناوب العكسي للقوات (انظر الفقرة ٢٠ أدناه)؛ (ج) وانخفاض الاحتياجات اللازمة لحصص الإعاشة بسبب تحسين رصد المخزون؛ (د) وانخفاض الاحتياجات اللازمة للمعدات المملوكة للوحدات نتيجة لتحديث التقديرات المتعلقة بمذكرات التفاهم الموقعة؛ (هـ) والتسوية المقدرة للخصومات المتعلقة بعدم نشر المعدات المملوكة للوحدات أو تأخر نشرها أو نشر معدات غير صالحة للاستعمال، مقابل تكاليف سداد القوات، وذلك تمشياً مع قرار الجمعية العامة ٢٦١/٦٧ (A/71/765 و Corr.1، الفقرة ٨٤).

٢٠ - ويشير الأمين العام إلى أن مكاسب الكفاءة الناتجة عن التناوب العكسي للقوات ورصد عمليات تحميل الأمتعة والبضائع للقوات تُقدَّر بحوالي ٢ ٤٦٦ ٦٠٠ دولار و ٦١٦ ٦٠٠ دولار على التوالي (A/71/765 و Corr.1، الفقرة ٧١). وعند الاستفسار، حصلت اللجنة الاستشارية على مزيد من المعلومات بشأن مفهوم التناوب العكسي للقوات وهي ترد كمرفق لهذا التقرير. وتذكر اللجنة بأن الميزانية المقترحة التي قدّمها الأمين العام للفترة ٢٠١٧/٢٠١٦ أشارت أيضاً إلى أن تقديرات التكاليف قد أخذت في الحسبان مكاسب تقديرية ناتجة عن زيادة الكفاءة قدرها ١ ٤٠٠ ٠٠٠ دولار بفضل التناوب العكسي للقوات و ٣١٦ ٨٠٠ دولار بفضل رصد حصص الإعاشة (A/70/699، الفقرة ٨٣؛ وانظر أيضاً A/49/644، المرفق الثاني). وتأمل اللجنة الاستشارية أن يتضمن تقرير الأداء ذو الصلة بالقوة المؤقتة المكاسب الفعلية الناتجة عن زيادة الكفاءة التي تم تحقيقها بفضل مبادرات الكفاءة. وتأمل اللجنة الاستشارية كذلك أن تُقدّم هذه المعلومات في تقارير الميزانية وتقارير الأداء المتعلقة بجميع البعثات التي تستخدم التناوب العكسي للقوات.

وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأنه يجري التفكير في تطبيق مفهوم التناوب العكسي في بعثات أخرى، على أساس كل حالة على حدة.

٢١ - وتوصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على الموارد المطلوبة للأفراد العسكريين وأفراد الشرطة.

٢ - الموظفون المدنيون

الفئة	العدد المعتمد للفترة ٢٠١٦/٢٠١٥	العدد المقترح للفترة ٢٠١٨/٢٠١٧	الفرق
الموظفون الدوليون	٢٥٤	٢٥٤	-
الموظفون الوطنيون ^(أ)	٦٤٦	٦٤٥	(١)
المساعدة المؤقتة العامة	٢	٢	-
المجموع	٩٠٢	٩٠١	(١)

(أ) يشمل ذلك الموظفين الوطنيين من الفئة الفنية ومن فئة الخدمات العامة.

٢٢ - وتبلغ الاحتياجات التقديرية اللازمة للموظفين المدنيين للفترة ٢٠١٨/٢٠١٧ مبلغاً قدره ٩٤ ٩٨٥ ٠٠٠ دولار، وهو يعكس زيادة قدرها ١٠٠ ٦٣٣ ٢ دولار، أو بنسبة ٢,٩ في المائة، مقارنة بالاعتماد المرصود للفترة ٢٠١٦/٢٠١٧. ويشير الأمين العام إلى أن هذه الزيادة تعزى أساساً إلى احتياجات إضافية في إطار البنود التالية: (أ) الموظفون الدوليون (٤٩٤ ٣٠٠ دولار أو ١,٠ في المائة)، وتعزى الزيادة إلى تطبيق معدل شغور قدره ٣,٠ في المائة مقارنة بمعدل شغور قدره ٥,٠ في المائة في ميزانية الفترة ٢٠١٦/٢٠١٧ وإلى تطبيق جدول مرتبات منقح؛ (ب) والموظفون الوطنيون (٢ ٢٨١ ٥٠٠ دولار أو ٩,٠ في المائة)، وتعزى الزيادة إلى ارتفاع التكاليف التقديرية للموظفين الوطنيين من الفئة الفنية ومن فئة الخدمات العامة عما هو مدرج في ميزانية الفترة ٢٠١٦/٢٠١٧ نظراً إلى أن عدداً من الموظفين الوطنيين هم من ذوي الخدمة الطويلة في المنظمة ومن رتب أعلى (انظر الفقرة ٢٤ أدناه)، ويقابل هذه الزيادة جزئياً الإلغاء المقترح لوظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة الوطنية والتحويل المقترح لست وظائف لموظفين وطنيين من الفئة الفنية إلى فئة الخدمات العامة الوطنية.

٢٣ - وتشمل الاحتياجات التقديرية اللازمة للموظفين المدنيين للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨ مبلغاً قدره ٤١١ ٢٠٠ دولار لفئة المساعدة المؤقتة العامة، ويعكس هذا المبلغ زيادة قدرها ٣ ٢٠٠ دولار، أي بنسبة ٠,٨ في المائة، مقارنة بالمبلغ المخصص للفترة ٢٠١٦/٢٠١٧ في إطار تلك الفئة. وستغطي الموارد المقترحة تكاليف استمرار وظيفتين دوليتين من فئة المساعدة المؤقتة في مركز التحليل المشترك للبعثة (انظر A/71/765 و Corr.1، الجدول ١).

استعراض ملاك الموظفين المدنيين

٢٤ - فيما يتعلق باستعراض ملاك الموظفين المدنيين الذي أُجري في أيلول/سبتمبر ٢٠١٣ (انظر A/71/765 و Corr.1، الفرع سادسا - ألف، الصفحة ٤٨ بخصوص الفقرة ٢٠ من قرار الجمعية العامة ٢٨٦/٧٠)، أُبلغت اللجنة الاستشارية أن القوة المؤقتة قامت، أثناء فترة تنفيذ الاستعراض التي استمرت لمدة ثلاث سنوات ابتداءً من عام ٢٠١٤، بإلغاء ما مجموعه ١٤٦ وظيفة وتحويل ٥٢ وظيفة إلى وظائف وطنية. ونتيجة لهذا التخفيض في الموارد البشرية، استوعب بقية الموظفين الواجبات والمسؤوليات التي كان يضطلع بها في السابق موظفون دوليون، ونُقلت المسؤوليات والمسائلة الإضافية إلى الوظائف الوطنية الجديدة لمواصلة القيام بمتطلبات العمل. وفي هذا السياق، أعيد تصنيف بعض الوظائف الوطنية لرفعها إلى رتب أعلى لتعكس مهام الإشراف والواجبات والمسائلة الإضافية بما يتناسب مع المستوى العام للمسؤولية الملقاة على عاتق شاغلي تلك الوظائف.

التوصيات المتعلقة بالوظائف الثابتة والوظائف المؤقتة

٢٥ - سيعكس عدد الوظائف الثابتة والمؤقتة المدنية المقترحة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨ انخفاضاً من ما مجموعه ٩٠٢ وظيفة في الفترة ٢٠١٦/٢٠١٧ إلى ٩٠١ وظيفة، تضم ٢٥٤ وظيفة دولية و ٦٤٥ وظيفة وطنية ووظيفتين مؤقتتين ممولتين من المساعدة المؤقتة العامة. ويقترح الأمين العام إدخال التغييرات التالية في الفترة ٢٠١٧/٢٠١٨:

(أ) إلغاء وظيفة واحدة لمساعد للشؤون المالية (من فئة الخدمات العامة الوطنية) في قسم إدارة شؤون المالية والميزانية نتيجة لتبسيط بعض المهام المالية بعد نشر نظام أوموجا (انظر A/71/765 و Corr.1، الفقرة ٣٧؛ وانظر أيضاً الفقرة ٢٨ أدناه)؛

(ب) وتحويل ست وظائف لموظفين وطنيين من الفئة الفنية إلى وظائف من فئة الخدمات العامة الوطنية (٣ موظفي أمن، وموظف واحد لنظم المعلومات، وموظف لشؤون الموارد البشرية، وكهربائي واحد) عقب الانتهاء من عملية تصنيف الوظائف في القوة المؤقتة في تموز/يوليه ٢٠١٦ المتصلة باستعراض ملاك الموظفين المدنيين الذي أُجري في أيلول/سبتمبر ٢٠١٣ (انظر الفقرة ٢٤ أعلاه؛ وانظر أيضاً الفقرة ٢٨ أدناه).

٢٦ - ويقترح الأمين العام أيضاً عدداً من التغييرات التنظيمية ونقل بعض الوظائف، على النحو التالي:

(أ) نقل وحدة الشؤون الجنسانية التي تضم موظفين اثنين للشؤون الجنسانية (وظيفة برتبة ف-٤، ووظيفة موظف وطني من الفئة الفنية)، ونقل وظيفة مساعد فريق (من فئة الخدمات العامة الوطنية) من قسم الشؤون المدنية إلى مكتب رئيس البعثة/قائد القوة.

ويؤكد الأمين العام أن هذا الأمر يتواءم مع نتائج الدراسة العالمية المتعلقة بتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) وتقرير الأمين العام عن المرأة والسلام والأمن (S/2015/716)؛

(ب) نقل وظيفة موظف معني بالشؤون السياسية من مكتب بيروت (ف-٤) إلى المقر في الناقورة لإتاحة فرصة أمام الأفرقة للاندماج بشكل أفضل. ويشير الأمين العام إلى أن احتياجات مكتب بيروت ستُغطى من المقر في الناقورة، عن طريق التناوب.

(ج) نقل وحدة التنسيق الثلاثي التي تضم وظيفتين (موظف أقدم للشؤون السياسية، وموظف للشؤون السياسية) من بيروت إلى الناقورة. ويشير الأمين العام إلى أن ذلك سيتيح التآزر بشكل أفضل مع قسم الشؤون السياسية وتحسين تنسيق الجهود بين العنصرين العسكري والمدني للبعثة.

٢٧ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الجدول ٤ من الميزانية المقترحة أنه نتيجة لعمليات نقل الوظائف المذكورة أعلاه (انظر الفقرة ٢٦ أعلاه)، سينخفض الملاك الوظيفي لمكتب بيروت عموماً من ست وظائف إلى ثلاث وظائف. وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية أن مكتب بيروت سيواصل إدارة جميع المسائل الإدارية المتعلقة بالاتفاق بشأن مركز القوات، والمسائل المتصلة بالبروتوكولات والهجرة التي تهم البعثة في بيروت، والإعفاءات الضريبية، والإجراءات الجمركية المتعلقة بجميع الشحنات الموجهة إلى مقر البعثة والمغادرة له وكذلك الشحنات الموجهة إلى الأفراد العسكريين التابعين للقوة والواردة منهم. وسيواصل مكتب بيروت أيضاً تيسير الاجتماعات الدورية التي يعقدها رئيس البعثة في بيروت مع مجموعة كبيرة من المحاورين السياسيين والدبلوماسيين، وكذلك مع الوكالات الشريكة الأخرى، التي توجد مقرات كل منها في بيروت. وإضافة إلى ذلك، سيواصل المكتب تقديم الدعم الإداري واللوجستي بانتظام إلى البعثات والمكاتب الأخرى الموجودة في لبنان وفي المنطقة، بما في ذلك قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك، وهيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة، ومكتب منسق الأمم المتحدة الخاص لشؤون لبنان، ومكتب المبعوث الخاص للأمين العام إلى سوريا.

٢٨ - وإضافة إلى ذلك، وكما هو مبين في الفقرة ١١ من الميزانية المقترحة، يقترح الأمين العام إقامة هيكل ذي ركيزتين لعنصر دعم البعثة في القوة المؤقتة يشمل ركيزة سلسلة إمداد يرأسها مكتب نائب مدير دعم البعثة وركيزة لتقديم الخدمات تقع تحت إشراف دائرة الخدمات الإقليمية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات. ويشير الأمين العام إلى أن هذا الاقتراح يتماشى مع النتائج النهائية لعملية تصنيف الوظائف في البعثة ومع مبادئ استراتيجية الدعم الميداني على الصعيد العالمي. وتستتبع إقامة الهيكل ذي الركيزتين ما يلي: (أ) نقل قسم الخدمات الهندسية الذي يضم ١٣٦ وظيفة وقسم الخدمات الطبية الذي يضم ١٤ وظيفة من مكتب نائب مدير دعم البعثة إلى دائرة الخدمات الإقليمية لتكنولوجيا المعلومات

والاتصالات؛ (ب) وتجميع أقسام مراقبة الحركة، والنقل، والطيران في إطار قسم جديد للحركة ضمن ركيزة سلسلة الإمداد. وإضافة إلى ما ذكر أعلاه بشأن إعادة تصنيف ست وظائف لموظفين وطنيين من الفئة الفنية إلى فئة الخدمات العامة الوطنية وإلغاء وظيفة واحدة لمساعد للشؤون المالية (من فئة الخدمات العامة الوطنية) (انظر الفقرة ٢٥ أعلاه)، ستؤدي إقامة الهيكل ذي الركيزتين في إطار عنصر دعم البعثة أيضا إلى إعادة انتداب ١٩ وظيفة. وترد الوظائف المقترح إلغاؤها ونقلها وإعادة تصنيفها وإعادة انتدابها في عنصر الدعم، بحسب القسم المعني، في الجداول من ٢ إلى ٢٥ من الميزانية المقترحة؛ بينما ترد المعلومات المتعلقة بالتغييرات المقترح إدخالها على الوظائف في الفقرات من ٢٤ إلى ٦٩ من الميزانية المقترحة (A/71/765 و Corr.1).

٢٩ - وفيما يتعلق بإعادة انتداب الوظائف، تلاحظ اللجنة الاستشارية أن التعريف الوارد في المرفق الأول من تقرير الأمين العام يفيد بأن يجري إعادة انتداب وظيفة عندما: (أ) يُقترح أن تتولى وظيفة معتمدة كان الغرض منها تغطية مهمة معينة تنفيذ أنشطة أخرى ذات أولوية صادر بها تكليف لا صلة لها بالمهمة الأصلية؛ (ب) وعلى الرغم من أن إعادة انتداب وظيفة قد تنطوي على تغيير في الموقع أو المكتب، فهي لا تغير فئة الوظيفة أو رتبته.

٣٠ - وترى اللجنة الاستشارية أن التعريف السابق لا ينطبق، على ما يبدو، على ثنائي وظائف من الوظائف التسع عشرة المقترح إعادة انتدابها، بما في ذلك إعادة الانتداب المقترح للوظائف التالية: (أ) وظيفة نائب مدير دعم البعثة (مد-١) لتصبح وظيفة نائب مدير دعم البعثة ورئيس إدارة سلسلة الإمداد (مد-١) في ديوان نائب مدير دعم البعثة (انظر A/71/765 و Corr.1، الفقرة ٤٠)؛ (ب) ووظيفة مساعد لشؤون النقل (من فئة الخدمة الميدانية) لتصبح وظيفة مساعد لشؤون الإمداد (من فئة الخدمة الميدانية) من قسم النقل إلى قسم سلسلة الإمداد (المرجع نفسه، الفقرة ٤٧)؛ (ج) ووظيفة فني مركبات (من فئة الخدمة الميدانية) لتصبح وظيفة مساعد لشؤون الإمداد (من فئة الخدمة الميدانية) داخل قسم سلسلة الإمداد (المرجع نفسه، الفقرة ٥٣)؛ (د) ووظيفة رئيس خدمات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات (مد-١) لتصبح وظيفة رئيس قسم الخدمات الإقليمية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات (مد-١) في دائرة الخدمات الإقليمية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات/ركيزة تقديم الخدمات (المرجع نفسه، الفقرة ٦١)؛ (هـ) ووظيفة فني معدات (من فئة الخدمات العامة الوطنية) لتصبح وظيفة مساعد لشؤون نظم المعلومات (من فئة الخدمات العامة الوطنية) في دائرة الخدمات الإقليمية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات/ركيزة تقديم الخدمات (المرجع نفسه، الفقرة ٦٢)؛ (و) ووظيفة واحدة لمهندس (ف-٣) لتصبح وظيفة مهندس كهربائي (ف-٣) في قسم الخدمات الهندسية (المرجع نفسه، الجدول ٢٤)؛ (ز) ووظيفة مهندس مياه ومرافق صحية (ف-٣) لتصبح وظيفة مهندس (ف-٣) في قسم الخدمات الهندسية (المرجع نفسه، الفقرة ٦٦)؛ (ح) ووظيفة فني تدفئة وتهوية وتكييف (من فئة

الخدمات العامة الوطنية) لتصبح وظيفة كهربائي (من فئة الخدمات العامة الوطنية) في قسم الخدمات الهندسية (المرجع نفسه، الفقرة ٦٦). ومع أن اللجنة الاستشارية تقر بالحاجة إلى المهام والأنشطة ذات الأولوية التي يؤديها شاغلو الوظائف الثماني المذكورة أعلاه وتوصي باستمرارها، فهي ترى أنه يجب إعادة النظر في ما إذا يمكن اعتبار هذه التغييرات إعادة انتداب للوظائف.

٣١ - أما الوظائف الإحدى عشرة المتبقية المقترح إعادة انتدابها فهي تنطوي على تغيير في المهام. وترى اللجنة الاستشارية أن عمليات إعادة الانتداب تلك ينبغي أن تُعتبر بمثابة إلغاء للوظيفة الحالية وإنشاء وظيفة جديدة، ولهذا ينبغي أن تخضع للإجراءات التي تنطبق على الوظائف الجديدة، وهي في جملة أمور شرط التبرير التام لمهامها، وعملية التوظيف والاختيار، وتطبيق عامل شغور بنسبة ٥٠ في المائة خلال السنة الأولى من إنشائها.

٣٢ - وترى اللجنة الاستشارية أنه قد تم تقديم مبررات كافية فقط لبعض الوظائف الجديدة الإحدى عشرة المقترح إعادة انتدابها التي تنطوي على تغيير في المهام. وتشمل هذه الوظائف عمليات إعادة الانتداب المقترحة لما يلي: (أ) وظيفة مساعد لغوي (من فئة الخدمات العامة الوطنية) لتصبح وظيفة مساعد لمراقبة الحركة (من فئة الخدمات العامة الوطنية) من ديوان نائب مدير دعم البعثة إلى قسم مراقبة الحركة (المرجع نفسه، الفقرة ٤٢)؛ (ب) ووظيفة مساعد لشؤون حصص الإعاشة (من فئة الخدمات العامة الوطنية) لتصبح وظيفة مساعد لشؤون الموظفين (من فئة الخدمات العامة الوطنية) من قسم سلسلة الإمداد إلى ديوان نائب مدير دعم البعثة (المرجع نفسه، الفقرة ٤٣). وعلى ضوء ما تقدم، توصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على اقتراح إعادة انتداب الوظيفتين المذكورتين أعلاه مع تطبيق معامل شغور بنسبة ٥٠ في المائة خلال السنة الأولى من إعادة الانتداب. وينبغي تعديل أي تكاليف تشغيلية ذات صلة وفقاً لذلك.

٣٣ - أما الوظائف التسع المتبقية، فتشمل ما يلي: (أ) وظيفة مساعد فريق (من فئة الخدمات العامة الوطنية) لتصبح وظيفة مساعد لشؤون الإمداد (من فئة الخدمات العامة الوطنية) من قسم الأمن إلى قسم سلسلة الإمداد (المرجع نفسه، الفقرة ٣٣)؛ (ب) ووظيفة مساعد إداري (من فئة الخدمات العامة الوطنية) لتصبح وظيفة مساعد لحصص الإعاشة (من فئة الخدمات العامة الوطنية) من ديوان مدير دعم البعثة إلى قسم سلسلة الإمداد (المرجع نفسه، الفقرة ٣٥)؛ (ج) ووظيفتان لمساعد فريق (من فئة الخدمات العامة الوطنية)، ووظيفة كهربائي (من فئة الخدمات العامة الوطنية) ووظيفة مساعد لغوي (من فئة الخدمات العامة الوطنية) لشغل أربع وظائف لمساعدين لشؤون إدارة المرافق (من فئة الخدمات العامة الوطنية) من قسم الخدمات الهندسية إلى وحدة المناسبات في ديوان نائب مدير دعم البعثة وسلسلة الإمداد (المرجع نفسه، الفقرة ٤١ والجدول ٢٤)؛ (د) ووظيفتان لمساعد لغوي (من فئة الخدمات العامة الوطنية) لشغل وظيفتين لمساعد لشؤون المعدات المملوكة للوحدات

(من فئة الخدمات العامة الوطنية) من ديوان مدير دعم البعثة إلى وحدة المعدات المملوكة للوحدات التابعة لقسم سلسلة الإمداد (المرجع نفسه، الفقرة ٤٤)؛ (هـ) ووظيفة مساعد إداري (من فئة الخدمات العامة الوطنية) لشغل وظيفة مساعد لشؤون الإمداد (من فئة الخدمات العامة الوطنية) من قسم الحركة إلى قسم سلسلة الإمداد (المرجع نفسه، الفقرة ٥٥). وترى اللجنة الاستشارية أن الميزانية المقترحة لم تقدّم ما يكفي من المبررات لدعم المهام الجديدة والأنشطة ذات الأولوية للوظائف المذكورة أعلاه، ولذلك توصي بإلغاء الوظائف التسع المقترح إعادة انتدابها أعلاه. وينبغي تعديل أي تكاليف تشغيلية ذات صلة وفقاً لذلك.

٣٤ - وتناقش اللجنة الاستشارية مسألة إعادة انتداب الوظائف بشكل أكثر استفاضة في تقريرها عن المسائل الشاملة المتعلقة بعمليات حفظ السلام (A/71/836).

معدلات الشغور

٣٥ - تبين المعلومات عن معدلات شغور الوظائف التي يشغلها الموظفون الدوليون الواردة في الجدول المدرج أسفل الفقرة ٧٢ من الميزانية المقترحة أن معدل الشغور الفعلي وقدره ٨,٤ في المائة قد سُجِّل للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦، بينما أدرجت في الميزانية نسبة قدرها ٥,٠ في المائة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٧، واقترحت نسبة قدرها ٣,٠ في المائة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨. وكما هو مبين في الجدول الوارد أسفل الفقرة ٩ أعلاه، قد بلغ معدل الشغور الفعلي للموظفين الدوليين ٥,٥ في المائة في ٣١ آذار/مارس ٢٠١٧. وقد أبلغت اللجنة الاستشارية كذلك بأن متوسط المعدل الفعلي لشغور الوظائف الدولية خلال فترة السبعة أشهر الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧ قد بلغ ٥,٩ في المائة. ويتضمن الجدول الوارد أدناه موجزا عن معدلات الشغور المعتمدة والفعلية ومتوسطها الفعلي ومعدلات الشغور المقترحة للوظائف الدولية خلال فترة الأداء والفترة الحالية وفترة الميزانية.

٢٠١٦/٢٠١٥		٢٠١٧/٢٠١٦		٢٠١٨/٢٠١٧	
المعدل المعتمد	المعدل الفعلي	المعدل المعتمد	المعدل الفعلي	المعدل المعتمد	المعدل الفعلي
١٠,٠	٨,٤	٥,٠	٥,٩	٥,٥	٣,٠
فئة الموظفين					
الموظفون الدوليون					
٢٥٤					

٣٦ - وترى اللجنة الاستشارية أن معدل الشغور المقترح وقدره ٣ في المائة للموظفين الدوليين خلال الفترة ٢٠١٧/٢٠١٨ ليس واقعياً. وتكرر اللجنة الإعراب أنها ترى أن معدلات الشغور المدرجة في الميزانية ينبغي أن تستند قدر الإمكان إلى معدلات الشغور الفعلية. وفي الحالات التي تكون فيها المعدلات المقترح إدراجها في الميزانية مختلفة عن المعدلات الفعلية في وقت إعداد الميزانية، ينبغي أن يُقدّم في وثائق الميزانية ذات الصلة

تبرير واضح للمعدلات المستخدمة. وعلى ضوء ما تقدم، توصي اللجنة بتطبيق معدل شغور نسبته ٥,٥ في المائة لتقدير الاحتياجات من الموظفين الدوليين للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨. وينبغي تعديل أي تكاليف تشغيلية ذات صلة وفقا لذلك. وتتوقع اللجنة الاستشارية ملء جميع الوظائف الثابتة والمؤقتة الشاغرة على وجه السرعة.

٣٧ - وتوصي اللجنة الاستشارية، رهنا بمراعاة توصياتها الواردة في الفقرات ٣٢ و ٣٣ و ٣٦ أعلاه، بالموافقة على مقترحات الأمين العام المتعلقة بالموظفين المدنيين.

٣ - التكاليف التشغيلية

(بدورات الولايات المتحدة)

مخصصات الفترة ٢٠١٧/٢٠١٦	العدد المقترح للفترة ٢٠١٨/٢٠١٧	الفرق
٦٩ ٧٣٤ ٤٠٠	٧١ ٩٩٧ ٢٠٠	٢ ٢٦٢ ٨٠٠

٣٨ - تُقدَّر الاحتياجات التشغيلية للفترة ٢٠١٨/٢٠١٧ بمبلغ قدره ٧١ ٩٩٧ ٢٠٠ دولار، وهو يعكس زيادة قدرها ٢ ٢٦٢ ٨٠٠ دولار، أو بنسبة ٣,٢ في المائة، مقارنة بالاعتماد المخصص للفترة ٢٠١٧/٢٠١٦. وتعزى الزيادة أساسا إلى ارتفاع الاحتياجات مقارنة بتوقعات الميزانية تحت بند العمليات الجوية (٣ ٢٦٢ ٧٠٠ دولار أو بنسبة ٧١,٣ في المائة)، والمرافق والهياكل الأساسية (٩٥٠ ٨٠٠ دولار أو بنسبة ٧,٥ في المائة)، والسفر الرسمي (٢٨١ ٠٠٠ دولار أو بنسبة ٣٢,٩ في المائة)، والنقل البحري (١٢٩ ٢٠٠ دولار أو بنسبة ٠,٤ في المائة)، والاستشاريين (١٠٠ ٩٠٠ دولار أو بنسبة ١٠٠ في المائة). وسيقابل هذه الزيادات في الاحتياجات جزئيا انخفاض في الاحتياجات مقارنة بتوقعات الميزانية تحت بند اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى (١ ٨٤٦ ٥٠٠ دولار أو بنسبة ٣١,٩ في المائة)، والاتصالات (٣٨٥ ٤٠٠ دولار أو بنسبة ١١,٣ في المائة)، وتكنولوجيا المعلومات (٧٠٠ ١٦٣ دولار أو بنسبة ٣,٧ في المائة)، والنقل البري (٧٩ ٦٠٠ دولار أو بنسبة ١,٨ في المائة).

العمليات الجوية

٣٩ - تبلغ الموارد المقترحة للعمليات الجوية مبلغا قدره ٧ ٨٤٠ ٩٠٠ دولار، وهو يعكس ارتفاعا قدره ٣ ٢٦٢ ٧٠٠ دولار (٧١,٣ في المائة) مقارنة بمخصصات قدرها ٤ ٥٧٨ ٢٠٠ دولار للفترة ٢٠١٧/٢٠١٦. ويشير الأمين العام إلى أن الزيادة في الاحتياجات تعزى أساسا إلى ما يلي: (أ) إدراج اعتمادات متعلقة باستئجار معدات رادار، كانت مدرجة في الميزانية في السابق تحت بند اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى، مما يوضح أن الرادار يُستخدم للنقل الجوي؛ (ب) واحتياجات إضافية لاستئجار طائرات عمودية،

بما في ذلك تقديرات تكلفة الأسطول المضمونة وتكاليف ساعات الطيران الإجمالية، استناداً إلى أنماط الإنفاق.

٤٠ - وفيما يتعلق بالاحتياجات اللازمة لاستئجار الطائرات العمودية وتشغيلها، أبلغت اللجنة الاستشارية، عند الاستفسار، أن تقديرات الفترة ٢٠١٧/٢٠١٨ قد استندت إلى تكلفة ساعة الطيران وقدرها ٢ ٢٠٠ دولار، ويمثل هذا المبلغ التكلفة الفعلية لساعة الطيران بطائرة عمودية من طراز "بيل" مقارنة بالسعر المطبق في الفترة ٢٠١٦/٢٠١٧ وقدره ١ ٢٧٧ دولاراً. وأبلغت اللجنة كذلك بأن تقدير تكلفة ساعة الطيران البالغ ٢ ٢٠٠ دولار المدرج في الميزانية المقترحة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨ يستند إلى الشروط المحددة في طلب التوريد القائم ويعكس الاحتياجات التشغيلية المتوقعة. أما التكلفة التقديرية البالغة ١ ٢٧٧ دولاراً لساعة الطيران المدرجة في الميزانية المعتمدة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٧ فهي تعكس ترشيد النفقات المتوقع المرتبط بالاستخدام التشغيلي. وترى اللجنة الاستشارية أنه يجب تقديم مزيد من الإيضاحات، وهي تتوقع أن يتضمن تقرير الأداء عن الفترة ٢٠١٦/٢٠١٧ معلومات مفصلة عن الاستخدام المقرر والفعلي للطائرات العمودية وعن مكاسب الكفاءة الفعلية التي تم جنيها.

المرافق والهياكل الأساسية

٤١ - تبلغ الموارد المقترحة للمرافق والهياكل الأساسية للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨ مبلغاً قدره ٣٠٠ ٦٤٧ ١٣ دولار، وهو يعكس زيادة قدرها ٨٠٠ ٩٥٠ دولار (٧,٥ في المائة) مقارنة بمخصصات قدرها ٥٠٠ ٦٩٦ ١٢ دولار للفترة ٢٠١٦/٢٠١٧. وكما أشير إلى ذلك في الميزانية المقترحة، تعزى الزيادة في الاحتياجات إلى استبدال مولدات كهربائية، واقتناء معدات لمعالجة المياه وتوزيع الكهرباء والوقود، واستبدال أثاث المكاتب، وارتفاع تكاليف عقد خدمات هندسة المناظر الطبيعية.

٤٢ - وفيما يتعلق بالزيادة الناجمة عن العمل بعقد جديد لخدمات هندسة المناظر الطبيعية، أبلغت اللجنة الاستشارية أن التكاليف الحالية لعقد خدمات المناظر الطبيعية تبلغ ١٧٥ ٠٠٠ دولار وأنه يتوقع أن ترتفع لتصل إلى ٣١٠ ٠٠٠ دولار. وأبلغت اللجنة كذلك بأن العقد الحالي لخدمات المناظر الطبيعية المدرج في الميزانية المعتمدة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٧ يغطي مساحة قدرها ٥٤ ٠٠٠ م^٢، في حين أن العقد المدرج في الميزانية المقترحة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨ يغطي مساحة قدرها ٦٢١ ٠٠٠ م^٢ ويشمل خدمات هندسة المناظر الطبيعية، وشبكات الري، وإزالة الأعشاب الضارة، والاعتناء بالأرض وصيانتها. وترى اللجنة الاستشارية أن المعلومات المقدمة تثير مزيداً من التساؤلات بشأن الزيادة الكبيرة في المساحة المشمولة بالخدمات وبشأن خدمات المناظر الطبيعية الإضافية التي ستُقدّم بموجب العقد الجديد. ولم تُقدّم المزيد من الإيضاحات في الوقت المناسب لإدراجها في هذا

التقرير. ولهذا، تطلب اللجنة إلى الأمين العام أن يقدم المزيد من الإيضاحات إلى الجمعية العامة عند نظرها في هذا البند من جدول الأعمال. وتتوقع اللجنة أيضا أن يقدم الأمين العام تفاصيل عن الخدمات المقدمة في إطار عقدي خدمات المناظر الطبيعية للفترتين ٢٠١٦/٢٠١٧ و ٢٠١٧/٢٠١٨ في سياق تقرير الأداء ذوي الصلة.

٤٣ - وتبلغ الاحتياجات المقترحة المتعلقة بالوقود والزيوت ومواد التشحيم تحت بند المرافق والهياكل الأساسية للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨ ما قدره ٣٠٠ ٤٦٧ ٧ دولار، أي بزيادة قدرها ٣٩٦ ٧٠٠ دولار (أو بنسبة ٥,٦ في المائة) مقارنة بمبلغ ٦٠٠ ٠٧٠ ٧ دولار المخصص للفترة ٢٠١٦/٢٠١٧. ويشير الأمين العام إلى أن زيادة الاحتياجات تُعزى إلى ارتفاع التكلفة المقدرة لسعر وقود الديزل إلى ٠,٤٣ دولار للتر الواحد، مقارنةً بسعر ٠,٤١ دولار للتر الواحد المدرج في الميزانية المعتمدة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٧. غير أنه يُشار في وثيقة الميزانية (A/71/765 و Corr.1، الفقرة ٧١) إلى أن مبادرات زيادة الكفاءة تحت بند المرافق والهياكل الأساسية يُتوقع أن تؤدي إلى خفض استهلاك الطاقة (٣٠٠ ١٧٠ دولار) للعوامل التالية: (أ) استبدال ٥٦٤ من نظم التكييف الذي حقق مكاسب في الكفاءة قُدّرت بمبلغ ٣٠٠ ١٢٨ دولار؛ و (ب) استبدال المولدات الكهربائية ونظم الإضاءة الذي حقق مكاسب في الكفاءة قُدّرت بمبلغ ٥٠٠ ٢٣ دولار؛ و (ج) تركيب ٣٠٠ من الألواح الشمسية الذي حقق مكاسب في الكفاءة قُدّرت بمبلغ ٥٠٠ ١٨ دولار.

٤٤ - وطلبت اللجنة الاستشارية موافقتها بمزيد من المعلومات عن الزيادة المقترحة في الاحتياجات من الوقود تحت بند المرافق والهياكل الأساسية في الفترة ٢٠١٧/٢٠١٨ مع تفصيل للعدد الإجمالي المدرج في الميزانية من لترات الوقود وتكاليف الوحدة، إضافةً إلى إيضاحات لأسباب الزيادة المقترحة في حجم الوقود بالنظر إلى خفض عدد المولدات الكهربائية وتركيب ألواح شمسية إضافية. وزُودت اللجنة بالجدول التالي الذي يقدم تحليلاً للتقديرات المقترحة لتكاليف وقود المولدات الكهربائية، بما في ذلك الاحتياجات من وقود الديزل المستخدم في أجهزة التدفئة.

تحليل لتقديرات تكاليف وقود المولدات الكهربائية

(بدولارات الولايات المتحدة)

الفرق	سعر الوقود في الفترة ٢٠١٧/٢٠١٨، للتر الواحد (الميزانية المقترحة)	لترات الوقود في الفترة ٢٠١٧/٢٠١٨ (الميزانية المقترحة)	التكلفة في الفترة ٢٠١٧/٢٠١٨ (الميزانية المقترحة)	سعر الوقود في الفترة ٢٠١٦/٢٠١٧، للتر الواحد (الميزانية المعتمدة)	لترات الوقود في الفترة ٢٠١٦/٢٠١٧ (الميزانية المعتمدة)	التكلفة في الفترة ٢٠١٦/٢٠١٧ (الميزانية المعتمدة)	الفرق
المعدات المملوكة للأمم المتحدة	٠,٤٣٠	٧ ٨٨٦ ١٨٠	٣ ٣٩١ ٠٥٧	٠,٤١٥	٧ ٩٢٧ ٠٤٨	٣ ٢٨٨ ٣٤٥	١٠٢ ٧١٢ (٤٠ ٨٦٨)

الفرق	سعر الوقود في الفترة ٢٠١٧/٢٠١٨	لترات الوقود في الفترة ٢٠١٧/٢٠١٨	التكلفة في الفترة ٢٠١٧/٢٠١٨	سعر الوقود في الفترة ٢٠١٦/٢٠١٧	لترات الوقود في الفترة ٢٠١٦/٢٠١٧	التكلفة في الفترة ٢٠١٦/٢٠١٧	الفرق
الاستعمال	(المقترحة)	(المقترحة)	(الميزانية المقترحة)	(الميزانية المعتمدة)	(الميزانية المعتمدة)	(الميزانية المعتمدة)	
المولدات الكهربائية (المعدات المملوكة للوحدات)	٠,٤٣٠	٨,٠٥٣,٩٩٣	٣,٤٦٣,٢١٧	٠,٤١٥	٨,٠٧٤,٩٤٢	٣,٣٤٩,٦٩٥	(٢٠,٩٤٩) ١١٣,٥٢٢
أجهزة التسخين	٠,٤٣٠	١٢٩,٦٢٦	٥٥,٧٣٩	٠,٤١٥	٢٣,١٢٩	٩,٥٩٥	١٠٦,٤٩٧ ٤٦,١٤٥
المجموع	١٦,٠٦٩,٧٩٩	٦٩١,٠١٤	١٦,٠٢٥,١١٩	٦٦٤,٧٦٣,٥	٤٤,٦٨٠	٢٦٢,٣٧٩	

(أ) تُعزى الفروق الطفيفة إلى تقريب أسعار الوقود.

٤٥ - وأبلغت اللجنة أن الزيادة في حجم الوقود المدرجة في الميزانية المقترحة للفترة ٢٠١٨/٢٠١٧ تُعزى أساساً إلى الزيادة في الاحتياجات المتعلقة بوقود الديزل المستخدم في أجهزة التسخين، الناجمة عن توقع امتداد أنماط الطقس البارد إلى فترات أطول خلال الفترة ٢٠١٨/٢٠١٧. واللجنة الاستشارية غير مقتنعة بالتبرير المقدم ولذلك توصي بعدم الموافقة على الزيادة المقترحة البالغة ٤٩٧ ١٠٦ لترات من وقود المولدات الكهربائية.

السفر في مهام رسمية

٤٦ - تبلغ الموارد المقترحة للسفر في مهام رسمية ١ ١٣٥ ٠٠٠ دولار، أي ما يمثل زيادة قدرها ٢٨١ ٠٠٠ دولار (٣٢,٩ في المائة) مقارنةً بمبلغ ٨٥٤ ٠٠٠ دولار المخصص للفترة ٢٠١٧/٢٠١٦. وأبلغت اللجنة الاستشارية أن المبلغ المقترح يتألف من ٨٠٤ ٠٠٠ دولار للسفر غير المتعلق بالتدريب و ٣٠٤ ٠٠٠ دولار للسفر المتعلق بالتدريب. ويشير الأمين العام إلى أن زيادة الاحتياجات تُعزى أساساً إلى ما يلي: (أ) الانتداب لأداء مهام مؤقتة إلى مكتب الدعم المشترك في الكويت لدعم إضفاء الطابع المركزي على المهام المالية/كشوف المرتبات (انظر الفقرات ٤٧-٥١ أدناه)؛ و (ب) عقد مؤتمرات سلسلة الإمداد المتعلقة بالتخزين المركزي، وإدارة الوقود وحصص الإعاشة، والعقود الإطارية العالمية؛ و (ج) والسفر المتعلق بوقف تشغيل نظام "غاليليو"؛ و (د) السفر المتعلق بمنسقي تناوب البلدان المساهمة بقوات من أجل ترشيد رصد عمليات تحميل الأمتعة والبضائع. وعند الاستفسار، زُودت اللجنة كذلك بتفصيل للموارد الإضافية المقترحة تحت بند السفر في مهام رسمية وقدرها ٢٨١ ٠٠٠ دولار للفترة ٢٠١٨/٢٠١٧، بما في ذلك تكاليف التذاكر وبدل الإقامة اليومي لكل من الاحتياجات الأربعة أعلاه، والتي يرد موجز لها في الجدول أدناه. وأبلغت اللجنة أن الاحتياجات الإضافية المتبقية البالغة ١١٥ ٥٣٩ دولاراً تُعزى إلى احتياجات السفر الأخرى في مهام رسمية فيما يتصل بالقوة.

(بدولارات الولايات المتحدة)

الغرض من الرحلة	التذكرة	بدل الإقامة اليومي	المجموع
الانتداب لأداء مهام مؤقتة إلى مكتب الدعم المشترك في الكويت لدعم إضفاء الطابع المركزي على المهام المالية/كشف المرتبات	٤ ٦٠٨	٧٦ ١٧٦	٨٠ ٧٨٤
عقد مؤتمرات سلسلة الإمداد بشأن التخزين المركزي، وإدارة الوفود وحصص الإعاشة، والعقود الإطارية العالمية	١ ٩٠٢	٢ ٦٩٥	٤ ٥٩٧
السفر لغرض وقف تشغيل نظام "غاليليو"	٧ ١١٢	١٦ ٢١٢	٢٣ ٣٢٤
سفر منسقي عمليات تناوب البلدان المساهمة بقوات من أجل ترشيح رصد عمليات تحميل الأمتعة والبضائع	٢٧ ١٧٢	٢٩ ٥٨٤	٥٦ ٧٥٦
احتياجات إضافية تعزى إلى احتياجات السفر الأخرى في مهام رسمية فيما يتصل بالقوة المؤقتة	-	-	١١٥ ٥٣٩
المجموع	٤٠ ٧٩٤	١٢٤ ٦٦٧	٢٨١ ٠٠٠

٤٧ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن الاحتياجات الإضافية بمبلغ ١١٥ ٥٣٩ دولاراً، أو نحو ٤٢ في المائة من الزيادة المقترحة البالغة ٢٨١ ٠٠٠ دولار تحت بند السفر في مهام رسمية، لم يقدم بشأنها أي تبرير، وهو ما يمثل ١٠ في المائة تقريباً من إجمالي الاحتياجات المقترحة للسفر في مهام رسمية للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨.

٤٨ - وفيما يتعلق بالموارد المقترحة للانتداب لأداء مهام مؤقتة إلى مكتب الدعم المشترك في الكويت لدعم إضفاء الطابع المركزي على المهام المالية/كشف المرتبات، أبلغت اللجنة الاستشارية أن الاعتماد المرصود للسفر قدّر بناءً على سفر أربعة أفراد لمدة ما مجموعه ٣٦٨ يوماً (٩٢ × ٤ يوماً) خلال الفترة ٢٠١٧/٢٠١٨. ويمثل هذا الأمر اعتماداً عاماً لضمان توفير ما يكفي من القدرات المتاحة لدعم عملية إضفاء الطابع المركزي على كشف المرتبات خلال تلك الفترة. وسيتوقف الاحتياج الفعلي المتعلق بالسفر على متطلبات ذروة عبء العمل التي تنشأ خلال الفترة، وهو ما يحدد أيضاً مستوى القدرة والمهارات والقدرات التي ستلزم لمعالجة هذه المطالب. وترى اللجنة الاستشارية أن الغموض يكتنف الغرض من الانتداب المقترح لأداء مهام مؤقتة ومدة هذه الانتداب، والحاجة إلى سفر أربعة أفراد إلى الكويت. وتناقش اللجنة الاستشارية مرة أخرى مسألة إضفاء الطابع المركزي على المهام المالية/كشف المرتبات في الفقرات ٥٥ إلى ٥٩ أدناه.

٤٩ - وزُودت اللجنة الاستشارية أيضاً بتفاصيل عن السفر الذي أُنجز في الفترة ٢٠١٥/٢٠١٦ والسفر المقترح للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨. ويتضح مما قُدم إليها من بيانات عن الفترة ٢٠١٧/٢٠١٨، في جملة أمور، أن الرحلات المتعددة التي استغرقت مدة طويلة (ما بين ١٤ و ٢١ يوماً) هي رحلات مقررة وأن اثنين أو أكثر من الموظفين يسافرون إلى الوجهة المعنية لحضور حلقات عمل. ولم يتسنّ للجنة بناءً على المعلومات التي قُدمت إليها أن

تتحقق مما إذا كان السفر سيجري في درجة رجال الأعمال أم في الدرجة الاقتصادية. وبناءً على الاستعراض الذي أجرته اللجنة للمعلومات المفصلة المتعلقة بالرحلات المقترحة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨، فإنها ترى أن الاحتياجات المقترحة لم يقدم بشأنها ما يؤيدها من المبررات الكافية، وأنه يمكن بذل مزيد من الجهود لترشيد تكاليف السفر، سواء من حيث عدد الرحلات ومدتها أو عدد الأفراد المسافرين في الرحلة الواحدة.

٥٠ - وبخصوص سياسة الشراء المسبق بمدة ١٦ يوماً، أبلغت اللجنة الاستشارية أن الفترة ٢٠١٥/٢٠١٦ شهدت إجراء ما مجموعه ٨٠٧ رحلات، كانت منها ٣٢٤ رحلة أو ما نسبته ٤٠,١ في المائة ممثلة لتلك السياسة، بينما كانت ٤٨٣ رحلة أو ما نسبته ٥٩,٩ في المائة غير ممثلة لها. وفي هذا الصدد، تتوقع اللجنة الاستشارية أن يواصل الأمين العام بذل جهود حثيثة لتحسين معدل امتثال البعثة لسياسة الشراء المسبق بمدة ١٦ يوماً.

٥١ - وفي ضوء الملاحظات والتعليقات الواردة في الفقرات ٤٧ إلى ٥٠ أعلاه، ترى اللجنة الاستشارية أن الاحتياجات المقترحة للسفر في مهام رسمية مبالغ فيها إلى حد كبير. ولذلك توصي اللجنة بإجراء تخفيض عام بنسبة ٢٠ في المائة في الموارد المقترحة للسفر في مهام رسمية للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨. وتوصي اللجنة الاستشارية كذلك بأن يُطلب إلى الأمين العام أن يتخذ تدابير إضافية للاستفادة من السفر على الوجه الأمثل وترشيد استخدام موارد السفر، وأن يقدم تقريراً عن تلك الجهود في ميزانيته المقترحة المقبلة.

٥٢ - وتوصي اللجنة الاستشارية، رهناءً بالتوصيات الواردة في الفقرات ٣٢ و ٣٣ و ٣٦ و ٤٥ و ٥١ أعلاه، بالموافقة على مقترحات الأمين العام تحت بند الاحتياجات التشغيلية.

٤ - مسائل أخرى

إعادة توزيع الأموال

٥٣ - يشير تقرير أداء الميزانية إلى أن مبلغاً مجموعه ٢ ٦٣٠ ٠٠٠ دولار نُقل خلال الفترة ٢٠١٥/٢٠١٦ من المجموعة الأولى، الأفراد العسكريون وأفراد الشرطة، إلى المجموعة الثالثة، التكاليف التشغيلية (انظر A/71/640، الفقرة ٣١). ويذكر التقرير أن إعادة توزيع الأموال تُعزى أساساً إلى نشوء احتياجات إضافية للنقل البحري قدرها ٢,٥ مليون دولار لتسديد مدفوعات نصّ عليها طلب توريد لوحدين يتعلق بخدماتهما المقدمة إلى فرقة العمل البحرية. وقد تسنى القيام بعملية النقل تلك بفضل انخفاض الاحتياجات المتعلقة بالأفراد العسكريين وأفراد الشرطة الناجم عن ارتفاع متوسط معدل الشغور الفعلي للوحدات العسكرية عما كان مدرجاً في الميزانية (انظر الفقرة ٤ (أ) أعلاه).

٥٤ - واللجنة الاستشارية، إذ تقرّ بأن الحاجة قد تنشأ إلى إعادة توزيع الأموال ضمن فترات الميزانية حيث تتغيّر الولايات أو عند نشوء حاجة تشغيلية ملحة، تؤكد أن أوجه النقص في الإنفاق في الميزانية لا تبرّر تلقائياً استخدام الأموال المتاحة لأغراض غير تلك المدرجة في الميزانية. وكقاعدة عامة، فإن أي أرصدة غير مستخدمة ينبغي أن تُعاد إلى الدول الأعضاء. وترد ملاحظات اللجنة الاستشارية وتوصياتها المتعلقة بإعادة توزيع الأموال بين فئات الإنفاق وضمنها خلال فترة الميزانية في تقريرها عن المسائل الشاملة المتصلة بعمليات حفظ السلام (A/71/836).

إضفاء الطابع المركزي على خدمات كشوف المرتبات

٥٥ - يشير الأمين العام إلى أن عملية تجهيز كشوف مرتبات جميع الموظفين الوطنيين والأفراد النظاميين العاملين في الميدان قد تحوّلت، في أعقاب تطبيق نظام أوموجا، إلى عملية مركزية تجري في مركز الخدمات الإقليمي في عنتيبي بأوغندا ومكتب الدعم المشترك في الكويت، وأن مكتب الدعم المشترك في الكويت أصبح يتولى، اعتباراً من تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦، تجهيز كشوف مرتبات الموظفين الوطنيين العاملين في قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان. ويذكر الأمين العام كذلك أن وظيفة موظف للشؤون المالية/الميزانية (ف-٣) ووظيفتي مساعد مالي (من فئة الخدمات العامة الوطنية) قد نُقلت إلى الكويت، وأن هذا الترتيب المؤقت سيظل سارياً إلى أن تتخذ الجمعية العامة قراراً بشأن نموذج تقديم الخدمات على الصعيد العالمي (A/71/765، و Corr.1، الفقرة ٣٨). وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية أن مهام شاغلي الوظائف الثلاث المذكورة أعلاه تشمل إدارة دفعات كشوف المرتبات الشهرية، وتوفير الدعم لرصد نظم كشوف المرتبات وصيانتها الشهرية، وجميع الأنشطة الجارية المتعلقة بضمان أن يكون تنفيذ نظام كشوف المرتبات منسّقاً وفي الوقت المناسب.

٥٦ - وإضافةً إلى ذلك، وكما ذكر في الفقرة ٤٨ أعلاه، تتضمن الميزانية المقترحة اعتماداً قدره ٨٠ ٧٨٤ دولاراً لتغطية تكاليف أربعة أفراد يسافرون لمدة ما مجموعه ٣٦٨ يوماً (٩٢ × ٤ يوماً) خلال الفترة ٢٠١٧/٢٠١٨ فيما يتعلق بالانتداب لأداء مهام مؤقتة في مكتب الدعم المشترك في الكويت. وأبلغت اللجنة الاستشارية أن هؤلاء الموظفين سيقدمون الدعم للفريق المنقول ويتولّون حل أي مشكلات تتعلق بمعاملات المرتبات خلال الفترة ٢٠١٧/٢٠١٨.

٥٧ - وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية أن تنفيذ مشروع أوموجا باعتباره نظاماً وحيداً متكاملاً وشاملاً في جميع البعثات قد مكّن المنظمة من إضفاء الطابع المركزي على خدمات تجهيز كشوف مرتبات جميع الموظفين الوطنيين والميدانيين والأفراد النظاميين التي تقدم في مركز الخدمات الإقليمي في عنتيبي ومكتب الدعم المشترك في الكويت. وخلال الفترة ٢٠١٦/٢٠١٧، سافر موظفون تابعون لقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان إلى الكويت

للمساعدة في إضفاء الطابع المركزي على خدمات كشوف المرتبات في مكتب الدعم المشترك في الكويت. ونظرا إلى أن المرحلة التجريبية الأولى لتعميم نظام أوموجا جرت في موقع القوة المؤقتة، فقد طور موظفو البعثة مهاراتهم في هذا الميدان فأصبحوا خبراء عمليات محليين ممن اكتسبوا الخبرة والمعارف التقنية اللازمة لدعم عملية إضفاء الطابع المركزي على خدمات كشوف المرتبات.

٥٨ - وتكرر اللجنة الاستشارية تأكيد عدم اعتراضها على اتخاذ ترتيب مؤقت لدعم تنفيذ نظام أوموجا إلا أنها تذكر أنه، وفقا لقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٧٠ ألف، يجب أن يحظى أي تغيير يُدخل على نموذج تقديم الخدمات في الحاضر والمستقبل بموافقة الجمعية العامة عليه (انظر A/71/595، الفقرة ٥٥). ويمكن الاطلاع على ملاحظات اللجنة وتعليقاتها بشأن مكتب الدعم المشترك في الكويت في تقريرها عن المسائل الشاملة المتصلة بعمليات حفظ السلام (A/71/836).

٥٩ - وفي هذا الصدد، تأمل اللجنة الاستشارية أن يقدم الأمين العام إيضاحات بشأن المنهجية المتبعة في تقدير الفوائد التي تحققت من تطبيق نظام أوموجا، بما في ذلك كيفية احتساب التكاليف الإضافية، مثل التكاليف المتصلة بالسفر لأغراض إضفاء الطابع المركزي على مهمة تجهيز كشوف المرتبات (انظر الفقرة ٤٨ أعلاه)، في تقدير الفوائد. وتأمل اللجنة الاستشارية أيضا أن يتضمن التقرير المرحلي المقبل عن تطبيق نظام أوموجا صورة شاملة لجميع هذه التكاليف.

المبادرات البيئية

٦٠ - ترد في الفرع السادس من الميزانية المقترحة معلومات عن الإجراءات التي اتخذتها قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان استجابة لطلب الجمعية العامة الوارد في قرارها ٢٨٦/٧٠ (الفقرة ٣١) أن يواصل الأمين العام جهوده الرامية إلى الحد من الأثر البيئي الإجمالي لكل بعثة من بعثات حفظ السلام. ويشير الأمين العام إلى أن القوة المؤقتة، بوصفها جهة رائدة في الإدارة البيئية في أوساط بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام، ستواصل تقديم خدمات الدعم البيئي التقنية، بما في ذلك تقديمها إلى بعثات أخرى. وستقوم البعثة أيضا بإجراء تقييمات للأثر البيئي، واختبار خطة الطوارئ البيئية مرتين سنويا من أجل ضمان التصدي للحوادث البيئية في الوقت المناسب، وأنشطة التوعية البيئية. وستضطلع البعثة أيضا بعدد من المبادرات البيئية، مثل استبدال المولدات القديمة ونظم تكييف الهواء بوحدات جديدة مراعية للبيئة، وتركيب ألواح شمسية، والتخلص من النفايات الخطرة/الطبية وفقا للسياسات البيئية للبلد المضيف، واستبدال المحطات المعدنية لمعالجة مياه الصرف الصحي بوحدات من الخرسانة تجنبا لأي تسرب محتمل، واستبدال وحدات الاغتسال الجاهزة، واستبدال نظم الإضاءة القديمة بمعدات موفرة للطاقة (انظر A/71/765 و Corr.1، الفقرة ١٣). وتقترح البعثة أيضا رصد موارد تحت

بند الخبراء الاستشاريين فيما يتصل بتنفيذ مشروع مرفق المساعدة التقنية السريعة في مجال البيئة والمناخ. وتناقش اللجنة الاستشارية مرة أخرى المسائل البيئية، بما في ذلك المشروع المذكور، في تقريرها الشامل عن عمليات حفظ السلام (A/71/836).

٦١ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية المبادرات البيئية التي قررتها القوة المؤقتة وتشجع البعثة على مواصلة جهودها الرامية إلى الحد من الأثر البيئي العام للقوة على النحو الذي طلبته الجمعية العامة في قرارها ٣٠٧/٦٩ و ٢٨٦/٧٠. وتأمل اللجنة أن تُدرج معلومات أوفى عن تنفيذ المبادرات البيئية في تقارير الميزانية المقبلة.

الخدمات المتعلقة بالألغام

٦٢ - عند مزيد من الاستفسار بشأن ترتيبات إزالة الألغام، أُبلغت اللجنة الاستشارية أنه يوجد تحت تصرف القوة المؤقتة حالياً ستة من أفرقة التطهير وفريقين لإبطال الذخائر المتفجرة من وحدتين. وقد قدّمت وحدات إزالة الألغام المستمدة من البلدان المساهمة بقوات الدعم لتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٧٠١ (٢٠٠٦) وذلك بتنفيذ أنشطة في مجال إزالة الألغام تتعلق مباشرة بالاحتياجات التشغيلية للقوة للمؤقتة. وشمل ذلك اختراق حقول الألغام في إطار المشروع الثلاثي لوضع علامات على الخط الأزرق وأنشطة أخرى في مجال إزالة الألغام، بما يكفل حرية تنقل أفراد وحدات الأمم المتحدة أثناء إنجاز المهام المنوطة بكل منهم.

٦٣ - وأبلغت اللجنة كذلك أن دائرة الإجراءات المتعلقة بالألغام في لبنان ارتئي خلال الفترة ٢٠١٧/٢٠١٨ أن تواصل إجراء عمليات ضمان الجودة والتدريب والتصديق فيما يتعلق بأفرقة إزالة الألغام التابعة للبلدان المساهمة بقوات في القوة المؤقتة، بما يكفل أن يكون عمل أصول إزالة الألغام التابعة للقوة متماشياً مع المعايير الدولية لمكافحة الألغام. وستواصل دائرة الإجراءات المتعلقة بالألغام أيضاً تقديم الدعم لمبادرات توعية السكان المحليين بخطر الألغام بالتعاون مع قسم الشؤون المدنية في القوة المؤقتة والمركز اللبناني للأعمال المتعلقة بالألغام. وتناقش اللجنة مسألة إزالة الألغام مرة أخرى في تقريرها عن المسائل الشاملة المتعلقة بعمليات حفظ السلام (A/71/836).

خامساً - استنتاج

٦٤ - ترد الإجراءات المطلوب من الجمعية العامة اتخاذها في ما يتعلق بتمويل قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦ في الفرع الخامس من تقرير الأداء (A/71/640). وتوصي اللجنة الاستشارية بأن يقيّد لحساب الدول الأعضاء الرصيد الحر البالغ ٦٠٠ ٩٣٤ ٢٤ دولار عن الفترة الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦، وكذلك الإيرادات والتسويات الأخرى البالغة ٤٠٠ ٣٠٨ ١١ دولار عن الفترة المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦.

٦٥- وترد الإجراءات المطلوب من الجمعية العامة اتخاذها فيما يتعلق بتمويل قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨ في الفرع الرابع من الميزانية المقترحة (A/71/765 و Corr.1). ومع مراعاة التوصيات الواردة في الفقرات ٣٢ و ٣٣ و ٣٦ و ٤٥ و ٥١ أعلاه، توصي اللجنة الاستشارية بتخفيض الاحتياجات المقدرة من الميزانية بمبلغ ٩٠٠ ٣٤٩ ٢ دولار، أي من ٣٠٠ ٧٧١ ٤٩٤ دولار إلى ٤٠٠ ٤٢١ ٤٩٢ دولار. وعليه، توصي اللجنة بأن تعتمد الجمعية العامة مبلغ ٤٠٠ ٤٢١ ٤٩٢ دولار للإنفاق على القوة المؤقتة خلال فترة الاثني عشر شهراً الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨.

الوثائق

- تقرير الأمين العام عن أداء ميزانية قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦ (A/71/640)
- تقرير الأمين العام عن ميزانية قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨ (A/71/765 و Corr.1)
- التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة لفترة الاثني عشر شهراً من ١ تموز/يوليه ٢٠١٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦ وتقرير مجلس مراجعي الحسابات، المجلد الثاني، عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام ((A/71/5 (Vol. II))
- تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية عن الملاحظات والتوصيات بشأن المسائل الشاملة المتصلة بعمليات حفظ السلام (A/71/836)
- قرار الجمعية العامة ٢٨٠/٧٠ بشأن تمويل قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان
- قرارات مجلس الأمن ٤٢٥ (١٩٧٨) و ٤٢٦ (١٩٧٨) و ١٧٠١ (٢٠٠٦) و ٢٣٠٥ (٢٠١٦)
- تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية عن أداء ميزانية قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان في الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٤ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٥ والميزانية المقترحة للقوة المؤقتة في الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧ (A/70/742/Add.8)

التناوب العكسي للقوات^(أ)

١ - قد يجري تناوب أفراد الوحدات العسكرية في اتجاه مباشر أو في اتجاه عكسي. أما في حالة التناوب المباشر، فإن شركة الطيران تقوم أولاً بوضع الطائرة في موقعها في بلد الوحدة المتناوبة، حيث ستبدأ الرحلة، ثم تتجه نحو منطقة البعثة. وفي حالة التناوب العكسي، تقوم شركة الطيران بوضع الطائرة في منطقة البعثة، حيث تبدأ الرحلة، ويُنقل الركاب أولاً من البعثة إلى البلد الذي تنتمي إليه الوحدة. وتتمثل فوائد التناوب العكسي في قُرب شركة الطيران من منطقة البعثة، مما يتيح ترشيد وضع الطائرات في المواقع وسحبها منها، ومن ثم تجنب القيام برحلات فارغة بعيدة المدى. غير أن التناوب العكسي يتطلب إجراء تحليل دقيق للمخاطر لضمان عدم تأثر العمليات التي تقوم بها الوحدات المتناوبة بذلك سلباً. وعليه، لا يجوز تنفيذ التناوب العكسي إلا إذا كانت البعثة قادرة على الاستمرار في عملياتها وكانت المنافع المالية تفوق التحديات التشغيلية.

٢ - وينفرد الموقع الجغرافي لقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان بكونه مناسباً لاستخدام التناوب العكسي نظراً لوجود عدد من شركات الطيران المسجلة لدى الأمم المتحدة في مواقع قريبة نسبياً من منطقة البعثة. فالمسافة اللازمة لوضع الطائرة في موقعها انطلاقاً من القاعدة الرئيسية لشركة الطيران بالقرب من منطقة القوة المؤقتة هي أقصر بكثير لغرض التناوب العكسي، مقارنةً بعملية نقل الطائرة في بلد الوحدة بالنسبة للتناوب المباشر.

٣ - ويُنظر في تطبيق التناوب العكسي في بعثات أخرى على أساس كل حالة على حدة، بحسب احتياجات البعثات والوحدات المتناوبة. وقد حدث التناوب العكسي في الفترة ٢٠١٦/٢٠١٧ ومن المتوقع أن يجري في الفترة ٢٠١٧/٢٠١٨، بالنسبة للقوة.

(أ) معلومات مقدمة من الأمانة العامة.